الأمم المتحدة A

Distr.
GENERAL

A/RES/49/212
17 February 1995

الجمعية العامة

الدورة التاسعة والأربعون
البند ١٠١ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء علي تقرير اللجنة الثالثة (A/49/611)]

٤٩/٢١٢- محنة أطفال الشوارع

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٤٨/١٣٦ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣،

وإذ تشير أيضا إلى قرار لجنة حقوق الإنسان ١٩٩٤/٩٣ المؤرخ ٩ آذار/مارس ١٩٩٤[١]،

وإذ ترحب بما أولاه إعلان وبرنامج عمل فيينا[٢] من الاهتمام الخاص لحقوق الطفل، ولا سيما في الفقرة ٢١ من الفرع الأول،

وإذ تشير إلى اتفاقية حقوق الطفل، التي اعتمدتها في قرارها ٤٤/٢٥ المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩، كإسهام كبير في حماية حقوق جميع الأطفال، بمن فيهم أطفال الشوارع،

وإذ تؤكد من جديد أن الأطفال فئة ضعيفة بشكل خاص بين فئات المجتمع تتطلب حقوقها حماية خاصة، وأن الأطفال الذين يعيشون في ظروف قاسية بصفة خاصة، مثل أطفال الشوارع، إنما يستحقون عناية وحماية ومساعدة خاصة من أسرهم ومجتمعاتهم وكجزء من الجهود الوطنية والتعاون الدولي،

---

(١) انظر: الوثائق الرسمية للمجلس الإقتصادى والإجتماعي، ١٩٩٤، الملحق رقم ٤ (E/1994/24)، الفصل الثاني، الفرع ألف.

(٢) تقرير المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان، فيينا، ١٤ - ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣، (A/CONF.157/24 (Part I))، الفصل الثالث.

وإذ تسلم بأن لجميع الأطفال الحق في الصحة والمأوى والتعليم، وفي مستوى معيشة لائق، وفي التحرر من العنف والمضايقة،

وإذ يساورها بالغ القلق لازدياد عدد أطفال الشوارع في جميع أنحاء العالم وللأحوال المزرية التي يجبر هؤلاء الأطفال غالبا على العيش فيها،

وإذ يساورها عميق القلق لأن قتل أطفال الشوارع وممارسة العنف ضدهم إنما يهددان الحق الأساسي الأول بين جميع الحقوق، ألا وهو الحق في الحياة،

وإذ يثير جزعها استمرار ارتكاب جرائم خطيرة من هذا النوع ضد أطفال الشوارع،

وإذ تدرك واجب ومسؤولية الحكومات في التحقيق في جميع حالات الجرائم المرتكبة ضد أطفال الشوارع ومعاقبة المجرمين،

وإذ تدرك أيضا أن سن التشريعات بحد ذاته لا يكفي للحيلولة دون انتهاك حقوق الإنسان، بما في ذلك حقوق أطفال الشوارع، وأنه ينبغي للحكومات أن تنفذ قوانينها وتكمل تدابيرها التشريعية بإجراءات فعالة، في جملة ميادين، منها إنفاذ القوانين وإقامة العدل، وفي وضع برامج اجتماعية وتعليمية وبرامج للصحة العامة،

وإذ ترحب بالجهود التي تبذلها بعض الحكومات في سبيل اتخاذ إجراءات فعالة لمعالجة مسألة أطفال الشوارع،

وإذ ترحب أيضا بالإعلان عن محنة أطفال الشوارع وبازدياد الوعي لهذه المحنة، وبإنجازات المنظمات غير الحكومية في تعزيز حقوق هؤلاء الأطفال وتقديم المساعدة العملية لتحسين حالتهم، وإذ تعرب عن تقديرها لجهودها المتواصلة،

وإذ ترحب كذلك بالأعمال القيمة التي تضطلع بها منظمة الأمم المتحدة للطفولة ولجانها الوطنية في سبيل التخفيف من آلام أطفال الشوارع،

وإذ تلاحظ مع التقدير الأعمال الهامة التي تضطلع بها في هذا الميدان الأمم المتحدة، ولا سيما لجنة حقوق الطفل، والمقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان المعني ببيع الأطفال وبغاء الأطفال وإستخدام الأطفال في إنتاج المواد الإباحية، وبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات،

وإذ تضع في اعتبارها الأسباب المتباينة لظهور أطفال الشوارع وتهميشهم، بما في ذلك الفقر والهجرة من الأرياف إلى المدن والبطالة وتفكك الأسرة والتعصب والاستغلال والحرب، وأن هذه الأسباب كثيرا ما تتفاقم ويعسر حلها من جراء الصعوبات الاجتماعية - الاقتصادية الخطيرة،

وإذ تدرك أن الوقاية من بعض جوانب هذه المشكلة وحلها يمكن أن يتيسرا في إطار التنمية الاقتصادية والاجتماعية،

وإذ تضع في اعتبارها أنه في إعلان وبرنامج عمل فيينا تحث جميع الدول، بدعم من التعاون الدولي، على معالجة المشكلة الحادة للأطفال الذين يعيشون في ظروف قاسية بوجه خاص، وأن الآليات والبرامج الوطنية والدولية ينبغي أن تتعزز من أجل الدفاع عن الأطفال وحمايتهم، بمن فيهم أطفال الشوارع،

١ - تعرب عن قلقها الشديد للازدياد المستمر في عدد الحوادث في جميع أرجاء العالم وللتقارير المقدمة عن أطفال الشوارع المتورطين في جرائم خطيرة وفي إساءة استعمال المخدرات والعنف والبغاء، والمتأثرين بذلك؛

٢ - تحث الحكومات على الاستمرار بنشاط في التماس حلول شاملة لمعالجة مشاكل أطفال الشوارع واتخاذ التدابير لاستعادة مشاركتهم في المجتمع مشاركة كاملة، وتوفير ما يكفي، في جملة أمور، من التغذية والمأوى والرعاية الصحية والتعليم؛

٣ - تحث بقوة جميع الحكومات على ضمان احترام حقوق الإنسان الأساسية، ولا سيما الحق في الحياة، واتخاذ التدابير العاجلة للحيلولة دون قتل أطفال الشوارع، ومكافحة التعذيب وارتكاب العنف ضدهم؛

٤ - تؤكد أن الامتثال الدقيق لأحكام اتفاقية حقوق الطفل يشكل خطوة هامة نحو حل مشاكل أطفال الشوارع، وتطلب إلى جميع الدول، التي لم تصبح بعد أطرافا في الاتفاقية، أن تفعل ذلك على سبيل الأولوية؛

٥ - تطلب إلى المجتمع الدولي أن يساند، عن طريق التعاون الدولي الفعال، الجهود التي تبذلها الدول لتحسين حالة أطفال الشوارع، وتشجع الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الطفل على أن تضع هذه المشكلة في اعتبارها عند إعدادها تقاريرها المقدمة إلى لجنة حقوق الطفل، وأن تنظر في مسألة طلب المشورة والمساعدة التقنية من أجل المبادرات الرامية إلى تحسين حالة أطفال الشوارع، وفقا للمادة ٤٥ من الاتفاقية؛

٦ - تثني على لجنة حقوق الطفل لما توليه من اهتمام في أنشطتها الرصدية، لحالة الأطفال المضطرين، كي يبقوا على قيد الحياة، إلى العيش والعمل في الشوارع، وتكرر دعوتها للجنة كي تنظر في إمكانية إعداد تعليق عام بشأن أطفال الشوارع؛

٧ - توصي بأن تولي لجنة حقوق الطفل وغيرها من هيئات رصد المعاهدات ذات الصلة الاهتمام بهذه المشكلة المتعاظمة لدى دراستها التقارير الواردة من الدول الأطراف؛

٨ - تدعو الحكومات وهيئات الأمم المتحدة ومنظماتها، بما فيها منظمة الأمم المتحدة للطفولة، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، إلى التعاون مع بعضها بعضا في ضمان قدر أكبر من الوعي واتخاذ إجراءات أكثر فعالية لحل مشكلة أطفال الشوارع، وذلك عن طريق أمور منها بدء ودعم مشاريع إنمائية يمكن أن يكون لها أثر إيجابي على حالة أطفال الشوارع؛

٩ - تطلب إلى المقررين الخاصين والممثلين الخاصين والأفرقة العاملة التابعة للجنة حقوق الإنسان وللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات، أن يولوا اهتماما خاصا لمحنة أطفال الشوارع، كل في نطاق ولايته؛

١٠ - تقرر مواصلة النظر في هذه المسألة في دورتها الخمسين في إطار بند جدول الأعمال المعنون، "تعزيز وحماية حقوق الأطفال".

الجلسة العامة ٩٤
٢٣ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٤